وزنه افعلان لكنهم ما عللوا ذلك بان افعلانا اكثر من فعلوان بل قالوا
لمجيء افعى لان الاشتقاق مقدم على غيره فعللوا به هكذا يذكره بعضهم وفيه
نظر لان الوزنين نادران ولذا قال المص في آخر هذا الباب فان ندر احتملهما
كارجوان فالاولى ان يقول قدم فيه الاشتقاق على غلبة الزيادة فان الواو اذا
كانت غير اول مع ثلثة فصاعدا يكون زيادة غالبا قوله واضحيان اي وكان
اضحيان وهو المضيء افعلانا كاسحمان وهو اسم جبل بعينه لا فعليانا
كصليان وهو بقلة وذلك لمجيء والضحى مقدم الاشتقاق على غلبة الزيادة
فان الياء تكون زائدة غالبا مع ثلثة فصاعدا قوله وحنفقيق اي وكان
حنفقيق وهو الداهية فنعليلا من حفق لا فعلليلا تقديما للاشتقاق
على عدم النظير فان النون الثانية الساكنة تكون اصلية في الاكثر قوله
وعفرنى اي وكان عفرنى وهو الاسد فعلنى من العفر بالتحريك وهو التراب
والنون والالف للالحاق بسفرجل لقولهم ناقة عفرناة اي قوية فلو كانت الالف
للتانيث لم يدخل عليه تاء التانيث لا فعللى كجحجبى للقراد وهو الانثى حبركاة
فالف للالحاق وانما قالوا انه فعلنى مع عدمه تقديما للاشتقاق على عدم النظير
قوله فان رجع الى اشتقاقين قد ذكرنا ان المص جعل الكلام في الاشتقاق
ثلثة اقسام الاول في بيان ما يكون الاشتقاق فيه مقدما على غيره ولما
فرغ من هذا القسم شرع في القسم الثاني وهو ما يكون اللفظ فيه راجعا
الى اشتقاقين لا يكون لاحدهما ترجيح فيوخذ بايهما ازيد وذلك كارطى
وهو شجر من اشجار الرمل فانه يجوز ان يكون وزنه فعلى لقولهم بعير ارط
اذا اكل الارطى واديم ماروط اذا ربغ له فان بقاء الهمزة يدل على اصالتها
ويكون الف للالحاق لا للتانيث لان الواحدة ارطاة ولو كانت الالف

الالف للتانيث لم يدخلها تانيث آخر فنجعلها للالحاق بجعفر لان الالحاق
اخص من التكثير ولا ينعكس والاخص اكثر فايدة فحمله عليه اولى ويجوز
ان يكون افعل لقولهم بعير راط واديم مرطي فان سقوط الهمزة فيه يدل
على زيادته واصل راط ارطى اعل اعلال قاض وكذا اولق وهو الجنون
يجوز ان يكون فوعلا لقولهم رجل مالوق وان يكون افعل لقولهم ولق
وكحسان وحمان وفتان فلانهما لو منعا الصرف وجعلا الالف والنون
زيادة لكانا من الحس والقب ولو لم يمنعا لكانا من الحسن والقبن والقب
يبس الجلد وذهاب نداوة اللحم وغيره والقبب دقة الخصر والقبن الذهاب
في الارض وحمان قباد ودبية فان قلت ذكر في الصحاح ان العرب لا تصرف
قباد وذكر ابن مالك ان المسموع في حسان منع الصرف فكيف قال المصنف
حيث صرف ومنع قلت من الجائز ان كان قد سمع فيهما المنع الصرف وعدمه
وهم لم يسمعوا فيهما الا منع الصرف فان شهدوا بانه لم يات فيهما الصرف
فشهادة النفي لا تسمع وما وقع في الشرح المنسوب الى المص من انه يترجح فيه فعلان
على فعال حيث كان هذا الوزن في الاسماء الاعلام اكثر خارج عن الفرض
ونحله فلا يبعد ان يقال ذكرهما المصنف بطريق التمثيل بمعنى انه لو ثبت
فيهما الصرف وعدمه ولا يكون مرجح من خارج فيهما فيما نحن فيه وقيل
جاء رجل اسمه حيان الى الملك فقيل للملك اينصرف حيان او لا ينصرف فقال
الملك ان اكرمته فلا ينصرف والا فينصرف ووجهوه بانه ان اكرمه فكانه احياه
فيكون من الحي فلا ينصرف لزيادة الالف والنون مع العلمية وان لم يلزمه
فكانه اهلكه فيكون من الحين فينصرف قوله والا فالترجيح اي وان لم يكن
الاشتقاقان واضحين فيطلب الترجيح ويوخذ بالراجح فقوله الا هاهنا ليس

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)